

3
مكة 2
مكة 2

ببقا اما الحاج عن غير بلا جارة او التبرع ولو
 ميعات ميعات الحفة او مسافة
 الهم وان كان في حاسنة
والتوجه بسلك من المدينة ذوالخليفة وهو
 المسير يا بيار على رضى القوم على نحو عشر وارجل
 من مكة **ومن الشام** اذ لم يسلك طريق بنوك
 هجر **وبها معر والمغرب الحفة** وهو بعد أربع
 شري في التوجه الى مكة على نحو خمس وارجل من
 مكة قاله في الحفة وفي حاسنة الكروي ومنسك
 المناسك في حاسنة الكروي ومنسك
م بالتحته المفتوحة وهو جنوب مكة مشهور
 منابنا بالسعد به بينه وبين مكة جبلتان
ومن حة اليمن **بالحجاز قرن** ما سكن الرأقال
 في مناسك حة جبل املس كانه بفضه في
 تطل على معرفة ذكره في الكرم وقال الوياي
 لمنازك جبل عند الطائف على جبلتين من
 مكة **ومن المشرق** في اسنان والعراق **دات عرقا**
 بكسر العين وسكون الراء المهملتين وهو جبل

ازالة ثلاث شعرات او جز من كل من الثلاث لا
 اقل من شعرة **اليس** وان استرسل وخرج
 حذاء ولوعلا فاعلم في الحفة او نبت
 ولحق ان لم يكن
 تصدق بالخلق
 وغزلك فما دام من حة
 مات مما وقع من تركته فرض شكه ومن
 لا شعر براسه خلفه او خلفه واحلامه عقبه
 فانه يصير جلا ابدونه ويسن له امر الموشى
 عليه تشبها بالحالمين فاذا نبت بعد فلا يوم
فصل الحج خمسة
 بالرائته ولا يفدى عنه
 المراد بالواجب في الحج والعمرة ما يصحان بدونه
 مع الاثم بتركه لغرضه ووجوده
 ولو لعذر انهما لا ينسقطه العذر الاحرام
 الميقان ورجي الحرام **احدهما الاحرام من**
 وهو لغة الحد وشركاها من
وهو مكاني وزماني فالصغيات المكاني
 حق من يحرم عن نفسه ولو في حق الفقة
 تعليمي **للمن بمكة** ولو فاقبا اي
 لا خارجها ولو فاقداها على المعتمد قاله
 وفي النهاية يجوز من فقادتها كما لو اهرم من حة

قبله

كان مع

المكاني

الحج
العمرة
الاحرام

مكة